تتشرف كلية الدراسات العليا وكلية القانون بدعوتكم لحضور
مناقشة رسالة الماجستير

العنـــوان
مبدأ الاقتناع القضائي في ضوء أحكام المحكمة الاتحادية العليا
للطالب
محمد حسن إسماعيل العيدروس
المشرف
د. جهاد محمد عبدالعزيز
قسم القانون العام – كلية القانون
المكان والزمان
5:00 عصراً
الخميس، 18أبريل 2024
مبنى كلية القانون/ طلاب / قاعة الاجتماعات (1005) بالطابق الأول

الملخص
يعد مبدأ الاقتناع القضائي العمود الأساسي لنظرية الإثبات الجزائي، فلا يتصور أن يصدر القاضي الجزائي حكمه دون تأسيس هذا الحكم على قناعة ثابتة راسخة ليس بها شك أو تخمين، فكما هو معلوم بأن الأحكام الجزائية بالإدانة تبنى على الجزم واليقين، ومبدأ الاقتناع القضائي يمثل ضمانة رئيسية للاطمئنان لصحة وسلامة الأحكام الجزائية والوصول للعدالة، وتناولت هذه الدراسة تأصيل وتحليل ماهية مبدأ الاقتناع القضائي في فقه القانون الوضعي والتشريع الإماراتي وأحكام المحكمة الاتحادية العليا، وما هي القيود الواردة على المبدأ وضوابطه سندا لأصول المبدأ التاريخية ونظام الإثبات الجزائي في دولة الإمارات العربية ونطاق تطبيقه في أحكام المحكمة الاتحادية العليا في جرائم القصاص والدية والجرائم التعزيرية.
وتجدر الإشارة إلى أهمية التأصيل الفلسفي والقانوني لمفهوم الاقتناع القضائي ومعرفة الضوابط والقيود الواردة عليه، وما آلت إليه التجربة القضائية في المحكمة الاتحادية العليا في أحكامها ومدى مقاربتها واختلافها مع الأسس الفلسفية، لاسيما والمحكمة تمثل قمة القضاء الإماراتي إذ نصت المادة الأولى من المرسوم بقانون اتحادي رقم 33 لسنة 2022 في شأن إنشاء المحكمة الاتحادية العليا على أن "المحكمة الاتحادية العليا هيئة قضائية مستقلة، وهي الهيئة القضائية العليا في الاتحاد، مقرها إمارة أبو ظبي، ويجوز لها أن تعقد جلساتها استثناء عند الاقتضاء في أي إمارة من إمارات الدولة".
وتوصل الباحث إلى عدة نتائج ومنها أخذُ المشرع الإماراتي بنظامِ الإثبات الجزائي الحر والمعروفِ عملاً بمبدأِ الاقتناعِ القضائي، وأخذهُ بالنظامِ الإجرائي الشرعي في مسائل معينةٍ قررها في جرائم القصاص والدية، وإخضاعها لقواعد الإثبات المنبثقة منْ أحكام الشريعة الإسلامية طبقاً لتحليل اجتهادات المحكمة الاتحادية العليا، وذلك يعدّ بمثابة قيدٍ على مبدأ الاقتناع القضائي الذي يحكمُ عملية إثبات الجرائم عموماً في نظام الإثبات الجزائي الإماراتي، وليس أخذاً بنظام الأدلة القانونية، وقد أوصى الباحث بضرورة سن قانون اتحادي خاص بالإجراءات الشرعية لجرائم القصاص والدية أمام المحاكم بالدولة، لما في ذلك من استيعاب للتطورات التشريعية التي تشهدها الساحة التشريعية في دولة الإمارات العربية المتحدة، مع بحث إمكانية ترسيخ مبادئ مستحدثة للمحكمة الاتحادية العليا بإضافة بعض القيود على مبدأ الاقتناع القضائي وذلك فيما يتعلق بمسألة تقدير الأدلة.

كلمات البحث الرئيسية: نظامُ الإثبات الجزائي، ماهيةُ مبدأ الاقتناع القضائي، القيودُ الواردةُ على مبدأ الاقتناع القضائي، ضوابط مبدأ الاقتناع القضائي.